

الى بلد وبكر العين الثانية لمسة من الغلظة سرعة السير **غلق**
فصنعه عليه الصلوة والسلام يفتح قلبا غلظا اى مشاة مغطاة ولها
اعنت ومنه عذاف السيف وغيره ومنه حديث حذيفة والحذيرت
القلوب اربعة فقلب اغلظ اى عليه غشاء من سحاح الحق وقبوله و في
حديث عايشة كنت اغلظ لحية رسول الله باغالبية اى الظهانية و
الكثر يقال غلظ به الحية غلظا وغلظها تغلظا والغالبية ضرب مركب
من الطيب **غلق** فيه لا يعلق الزهن بما فيه يقال غلق الزهن
تعلق غلوقا اذا بقي في يد المرتهن لا يقدر رآه من مخلصه والمعنى
انه لا يستحق المرتهن اذا لم يستعده صاحبه وكان هذا من فعل الجاهلية
ان الزهن اذا لم يودع عليه في الوقت المعين ملك المرتهن الزهن فابطله
الاسلام قال الازهرى يقال غلق الباب والغلق واستعلق اذا عسر
فتح و الغلق في الزهن صنه النكس فك الزهن الزهن فقد اطلق
من وثاقه عنده ومنه وقد غلقت الزهن فغلق اى اوجبت في **المرتهن**
ومنه قول جرير بن بدى لعيسى بن زهير حين جاءه فقال لما عدا بك
قال حيث لا واضعل الزهان قال بل عذرت لتخلفه اى حيث لتضع
الزهن وتبطئه فقال بل حيث لتوجه وتولد ومنه الحديث ورجل
ارتبط فرسا يخالف عليها اى ليراهن والمخالق سهام الميسر واحدها مغلق
بالكر كره الزهان في الليل اذا كان على وجه الجاهلية ومنه الحديث لا تطلق
ولا عناق في اغلاق اى في الكراه لان المكره مغلق عليه في امره ومضيق عليه
في تصرفه كما يعلق الباب على الانسان وفي حديث قتلى رافع ثم غلق الغالبيق
على قذها لتناجح واحدها اغلق وفي حديث جابر شقاعة البجلى اربق
نفسه واعلق ظهره ظهر البعير اذا ركب واعلقه صاحبه اذا افتلج له حتى
يدى شبه الذئوب التى اقلعت ظهر الانسان بذلك وفي كتاب عمري الى يومى

اياك والغلق والعجز الغلق بالتحريك صنق الصدر وقلة القبر ورجل
غلق سبى الخلق **غلق** قد ذكر في الحديث ذكر الغلوق وهو
الغيازة في المغنم والسرقة في الغنم قيل القصة يقال غلق في المغنم يقال غلولا
فهو قال وكلمن خان في شى خفية فقد غلوت غلولا لان الايدي فيها خفية اى
ممنوعة محمول فيها غل وهو المديرة التى تجمع يد الاسيرك عنقه ويقال لها جماعة
ايضا واحاديث الغلوق في الغنم كثيرة ومنه صلح اللطيفة لا اغلال ولا اسلال الاغلا
الغيازة او السرقة الخفية والاسلال من سأل البعير وغيره في جوف الليل اذا انزعه
من بين الابرص السئل وهو الغلاة الظاهرة يقال غل يغلق ليل فاسا اقل
واسئل فمعناه صار ذا غلوق وسلة ويكون ايضا ان يعين غير عليهما ويقال لا
ليس للدروع والاسلال سئل السوف ومنه الحديث ثلث لا يغلق عليهن ثلثين
هو من الاغلال الغيازة في كل شى ويروى يغلق بنوع البيا من الغل وهو الحق والتجاء
اى لا يدخله عند من يدع الحق وروى يغلق بالغنم من الوغول في الشرو والمضى
ان هذه الللال الشدة تستصعب بها القلوب فبفتك بها طهر يد من الغيازة والاقول
والشرو عليهن في موضع الحال تدبير لا يغلق ماينا عليهن ثلث مومن وفي حديث
ابى ذر غلظت والله اى ختم في القول والعمل ولم تصدقوا وحديث شرح ليس على السير
غير المغل فثمان ولا على المتوع غير المغل فثمان اى اذا لم يخفى في العارية والوديعة فلا
ضمان عليهن الاغلال الغيازة وقيل الغلهاهاها المتغل واداءه القايض لانه لا يقبض
يكون مستحلا والاداء الوجه وفي حديث الامارة فكله او عكده جوره اى يحرق في
به وعنفه الغل وهو القيد المحقق بها ومنه حديث عمرو ذك النشاء فقال لهن من قل
قال كانوا ياخذون الاسير فيقتلونه بالقد وعليه الشرفاذا يسئل فى عطفه فيجمع
عليه عينا كان الغل والتعلي ضرب مثلا لامة السيرة الخلق الكثرة المير للجد عليها
منها مخلصا وفيه القلة بالضمان هو كدنية الترخل لخراج بالضمان وقد تقدم في الخاء
والقلة التخل الذى يحصل من الزرع والخمر واللبن والاجارة والنتاج ويغود ذلك